

تَحْزِيبُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

على السُّورِ وَالرُّكُوعَاتِ

دعوةٌ لتحزيب القرآن على السور، وعلى معانٍ قصيرةٍ مكتملة - كالركوعات الهندية -
يُمكِنُ أَنْ يُقْرَأَ الْمَعْنَى الْوَاحِدُ مِنْهَا مُفْرَدًا

بقلم

علي بن الحسن العامري

https://t.me/A3li_3r

نشر

قناة نبع العلوم

https://t.me/nbao_n7/775

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تحزيب القرآن الكريم على السور والركوعات

الحمد لله ميسر القرآن للذكر؛ فهل من مدكر؟! جعله بلسان عربي مبين، ونزله على قلب رسول من أنفسنا فصيح أمين، فكان أحسن كتبه نظاما، وأفصحها كلاما، وأبينها حلالا وحراما، فبلغه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أُمَّتَهُ مستعصما بربه بكرة وعشيا، وتلقفه أصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنْ فِيهِ فِقْرُوهُ وَبِقِرَاءَتِهِ كَمَا أَنْزَلَ غَضًّا طَرِيًّا، فَاللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ وَعَلَى مَنْ بِإِحْسَانٍ اتَّبَعَهُمْ؛ مَا اتَّبَعَتْ سُنَّةَ الْقِرَاءَةِ فَأَخَذَهَا الْآخِرُ عَنِ الْأَوَّلِ، مَاهِرًا عَنِ مَاهِرٍ، وَكَابِرًا عَنِ كَابِرٍ، فَحَفِظْتَ فِي الصُّدُورِ، وَدَوَّنْتَ فِي السُّطُورِ، عَلَى مَرِّ الْقُرُونِ وَالِدُّهُورِ، فَكَانَتْ آيَةُ النُّبُوَّةِ وَالْإِسْلَامِ، وَذَلِكَ مِنْ تَيْسِيرِهِ لِلذِّكْرِ؛ فَهَلْ مِنْ مَدَّكَرٍ؟!

أما بعد: فإن تعظيم القرآن يقتضي تجديد ما اخلو لوق من علم الوقف والابتداء، في تلاوات بعض القراء؛ فهم على ما في المصحف من علاماته مقتصرون، وفيما اقتصروا عليه منه مقتصرون، إذ لا يقتصر هذا العلم على مراعاة الوقف والابتداء في الجمال فقط، بل يراعي المقاطع والمبادئ، وما تعلق من الكلام بعضه ببعض، بحسن التحزيب، وصحة التقسيم، فيه يفرق بين المعنيين المختلفين، والقصتين المتباينتين، ويجمع بين الناسخ والمنسوخ، والمجمل والمبين، والمحكم والمتشابه، ويميز الحلال عن الحرام، وآيات الرحمة عن آيات العذاب.

وقد حزب الناس القرآن تحزيبات تنوعت أغراضها، وتفاوتت في رعاية هذا العلم رتبها، وخيرها ما كان موافقا لهدي رسول الله ﷺ في التحزيب، وذلك على

السُّورَ تامَّةً، في ابتداء الأوراد وختمها، سواءً كان على أسبوع أو شهر، أو أقلّ أو أكثر؛ لما فيه من المصلحة العظيمة من الافتتاح بما افتتح الله به السورة، والاختتام بما ختمها به، واجتماع ما أَرادَه من معانيها في القلب، وعدم تشتته بينها.

ومما هو معلومٌ ضرورةً وعُروبةً، وتوقيراً وتعزيراً؛ أن يُحكى الكلامُ المعظمُ المنسوقُ المعاني مجتمِعاً، لا يُبددُ عِضِينَ قَدَدًا؛ إعظاماً لصاحب الكلام، وإفهاماً للمستمع، وإلا خرج الحاكي له من حدِّ البلغاء والعقلاء.

وأحقُّ الكلام بالتعزير والتوقير هو كلام الله عَزَّوَجَلَّ فإنه يجب على تاليه أن يفتح تلاوته له من أول المعنى، ويختمها عند آخره، لا يركع إمامٌ قبل تمام السِّياق، ولا يتدبَّر قارئٌ بما لا يُتدبَّر إلا بعد رَدِّ اللِّحَاقِ على السِّبَاق؛ ولذا وضع بعض العلماء تحزيباً على معانٍ قصيرةٍ مكتملة، سُمِّيَ بـ ((**ركوعات القرآن**))؛ حَرِيٌّ بالأئمة والقراء، وطلاب العلم والعلماء؛ الاعتناء به عملاً ومدارسةً.

وهذه دَعْوَةٌ لتحزيب القرآن على السُّور، وعلى معانٍ قصيرةٍ مكتملة؛ يُمكن أن يُقرأ المعنى الواحد منها مُفَرَّدًا، وبين يديها عَرَضٌ مختصرٌ لأشهر التحزيبات، وما لا بدُّ منه من أحكام، **ختمتها بتوصيات ومرفقات، ونظمتها في هذه الفصول والأبواب:**

✽ التحزيب على التعشير والتخميس.

✽ التحزيب على الحروف.

✽ التحزيب على السور، وفيه: التحزيب عليها في الصلاة، وحكم افتتاح

القراءة في الصلاة بغير فواتح السور، وحكم ختم القرآن في الفرائض.

✽ التحزيب على الركوعات، وفيه: أنواعه، وحاجة الناس إليه.

✽ التحزيب على التعشير والتخميس:

كان الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ يتعلمون القرآن والعمل جميعاً، لا يجاوزون عشر آيات حتى يتعلموا ما فيهن من العمل، من الحلال والحرام، والأمر والنهي، وهذا العدد على التقريب؛ إذ لا يتم ما فيهن من العلم إلا بتمام المعنى، وهذا ظاهر.

وكان قراؤهم يعلمونهم رؤوس الآي بالتخميس والتعشير؛ ليضبطوا عد القرآن، وإنما كان نهياً من كره ذلك منهم عن إثبات التخميس والتعشير في المصاحف.

فكان أول ما داخل الخلل من بعدهم من القراء في أواخر القرن الأول حين عثروا مصاحفهم وحمسوها؛ لا ليضبطوا العد فقط، وإنما ليقرؤوا في كل ركعة من ركعات التراويح العشرين عشر آيات - وآيات القرآن أكثر من ستة آلاف آية بقليل -؛ فيختموا ليلة التاسع والعشرين، غير مراعين في تعشيرهم هذا تمام قصة ولا اكتمال معنى، فأنكر عليهم أهل العلم من التابعين.

وقد روى ابن أبي شيبة أن عمر بن عبدالعزيز رَضِيَ اللهُ عَنْهُ هو الذي أمر الناس بالقراءة في رمضان في كل ركعة بعشر آيات عشر آيات، وهذا منه على التقريب؛ إذ روي عنه أيضاً أنه كان إذا دخل شهر رمضان قام أول ليلة خلف الإمام يريد أن يشهد افتتاح القرآن، فإذا ختم أتاه أيضاً ليشهد ختمه، فقرأ الإمام: ﴿قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصَلِحُونَ﴾ (١٠) وركع، فعابه عمر، وقال: قطعت قبل تمام القصة: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لَّا يَشْعُرُونَ﴾ (١١)، رواه أبو الحسن الصفاقسي المقرئ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (ت: ١١١٨) في «تنبيه الغافلين وإرشاد الجاهلين»، ولم أجده عند غيره، لكن يشهد لقدم الخلل ما رواه الإمام أبو عمرو الداني رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في «المكتفى في الوقف والابتداء» بسنده إلى ميمون بن مهران رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه قال: "إنني لأشعر من قراءة أقوام يرى أحدهم حتماً عليه ألا يقصر عن

العشر، إنما كانت القراء تقرأ القصص إن طالت أو قصرت، يقرأ أحدهم اليوم: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١٠﴾﴾ ويقوم في الركعة الثانية فيقرأ: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لَّا يَشْعُرُونَ ﴿١١﴾﴾".

قال الإمام أبو عمرو معلقاً: "فهذا يبين أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يتجنبون القطع على الكلام الذي يتصل بعضه ببعض، ويتعلق آخره بأوله؛ لأن ميمون بن مهران إنما حكى ذلك عنهم، إذ هو من كبار التابعين، ولقد لقي جماعة منهم، فدل جميع ما ذكرناه على وجوب استعمال القطع على التمام، وتجنب القطع على القبيح، والحض على تعليم ذلك وعلى معرفته".



(مصحف الخطاط ياقوت المستعصي ت: ٦٨٦)، وقد حُزِبَ بالتحميس والتعشير)

✽ التحزيب على الحروف:

ثم اتسع الخرقُ على الراقع، وزاد الفتقُ على الراتق حين أُثبتت تجزئةُ القرآن على عدد حروفه رَسْمًا لا نُطْقًا، وذلك في زمن الحجاج، فحزب الناس عليها أورادهم، وركعوا عندها في صلواتهم، فتتابع إنكار العلماء عليهم، حتى إن مكِّي بن أبي طالب القيسي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (ت: ٤٣٧) قد صنّف جزءًا في «تعديل التجزئة بين الأئمة في شهر رمضان في قراءة القرآن في الأشفاع»، ذكره ابن خير الإشبيلي في فهرسته، والأشفاع: ركعات التراويح، والأوتار: ركعات الوتر، وإنّما تُقرأ الختمة في الأشفاع لا الأوتار.

وقال أبو طالب المكي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (ت: ٣٨٦) في «قوت القلوب»:

"وقد كان الحسن وابن سيرين يُنكران هذه الأحماس والعواشر والأجزاء".

وقال أبو داود سليمان بن نجاح رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (ت: ٤٩٦) في «مختصر التبيين لهجاء


التنزيل» في معرض ذكره لأجزاء القرآن للقيام في رمضان:

"وفيها مواضع يُكره القطع عليها؛ لتعلق الكلام ببعضه ببعض، وارتباطه به، وأستحبّ الوقوف على ما قبل ذلك بيسير، أو بعده بقليل في كل موضع لم يكن الوقف عليه ليتم".

وقال الإمام النووي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

"ينبغي للقارئ أن يتدبّر من أول السورة، أو من أول الكلام المرتبط، ويقف على آخرها أو آخر الكلام المرتبط ببعضه ببعض، ولا يتقيد بالأجزاء والأعشار، ولهذا قال العلماء: قراءة سورة قصيرة بكمالها أفضل من قدرها من طويلة؛ لأنه قد يخفى الارتباط.

ولا يغترن بكثرة الفاعلين له من القراء الذين لا يراعون هذه الآداب، ولا يفكرون في هذه المعاني، وامثل ما روي عن السيد الجليل الفضيل بن عياض رحمته الله: لا تستوحش طرق الهدى لقلّة أهلها، ولا تغترن بكثرة الهالكين، ولا يضرك قلّة السالكين". انتهى مدبجاً من عدة مواضع من كتبه رحمته الله، وتكراره لهذه القضية يدل على خطرها عنده.



(تقسم المصاحف المغربية الحزب أثماناً، وقد يقع الثمن وسط الآية، والصورة من مصحف ليبيا)

* التحزيب على السور:

وهو طريقة النبي ﷺ في التحزيب، وطريقة أصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنْ بَعْدِهِ، وتحزيبهم معروف مشهور، يحزبون القرآن على السور أسباعاً، ففي حديث أوس الثقفي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ وَابْنِ مَاجَةَ أَنَّهُ قَالَ: "كُنْتُ فِي الْوَفْدِ الَّذِينَ أَسْلَمُوا مِنْ ثَقِيفٍ"، فذكر الحديث، وفيه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْمُرُ مَعَهُمْ بَعْدَ الْعِشَاءِ، فَاحْتَبَسَ عَنْهُمْ لَيْلَةً حَتَّى طَالَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ جَاءَهُمْ فَقَالَ لَهُمْ: "إِنَّهُ طَرَأَ عَلَيَّ حَزْبِي مِنَ الْقُرْآنِ فَكَرِهْتُ أَنْ أَخْرَجَ حَتَّى أُتِمَّهُ، قَالَ: فَسَأَلْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ كَيْفَ تَحْزِبُونَ الْقُرْآنَ؟ قَالُوا: نَحْزِبُهُ ثَلَاثَ سُورٍ، وَخَمْسَ سُورٍ، وَسَبْعَ سُورٍ، وَتِسْعَ سُورٍ، وَإِحْدَى عَشْرَةَ، وَثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَحَزْبَ الْمَفْصَلِ مِنْ قِ حَتَّى نَخْتُمَ"، وَإِنَّمَا كَانَ سُؤَالَهُمْ لِلصَّحَابَةِ عَنْ تَحْزِيبِ الْقُرْآنِ بَعْدَ سَمَاعِهِمْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ذِكْرَ حَزْبِهِ، فَلَا يَبْعُدُ أَنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ تَلَقَّوْا تَحْزِيبَهُمْ هَذَا عَنْهُ ﷺ وَبِهِ أَجَابُوا، وَلِلْحَدِيثِ رَوَايَاتٌ فِيهَا التَّصْرِيحُ بِأَنَّ سُؤَالَهُمْ كَانَ عَنْ تَحْزِيبِ النَّبِيِّ ﷺ، كَمَا عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ وَغَيْرِهِ، وَجَوَابُهُمْ فِيهَا: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْزِبُهُ ثَلَاثًا وَخَمْسًا.. الْحَدِيثُ، وَبِهِ اسْتَدَلَّ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وهو - أعني ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ - أَوَّلُ مَنْ حَزَّبَ الْقُرْآنَ عَلَى السُّورِ عَلَى الشَّهْرِ - فِيمَا أَعْلَمَ -، وَقَدْ أَطَالَ النَّفْسَ قَبْلَ ذَلِكَ فِي نَقْدِ التَّجْزِئَةِ بِالْحُرُوفِ مِنْ وَجْهِ عَدِيدَةٍ، فِي جَوَابٍ لَهُ عَنْ تَحْزِيبِ الْقُرْآنِ فِي ((مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى))، وَسَأَلْخَصَّهُ مَحَافِظًا عَلَى الْفَاطَةِ مَا أَمَكْنَ، قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ:

"هذه التحزيبات تتضمن دائماً الوقوف على بعض الكلام المتصل بما بعده، حتى تتضمن الوقف على المعطوف دون المعطوف عليه، فيحصل القارئ في اليوم

الثاني مبتدئاً بمعطوف، وتتضمنُ الوقفَ على بعض القصة دون بعض، حتى كلام المتخاطبين، حتى يحصل الابتداء في اليوم الثاني بكلام المجيب، ومثلُ هذه الوقوف لا تسوغ في المجلس الواحد إذا طال الفصلُ بينهما بأجنبي؛ ولهذا لو ألحق بالكلام عطفٌ أو استثناءٌ أو شرطٌ ونحوُ ذلك بعد طول الفصل بأجنبي لم يسغ باتفاق العلماء، ولو تأخر القبولُ عن الإيجاب بمثل ذلك بين المتخاطبين لم يسغ ذلك بلا نزاع...، والذي في القرآن: نقلُ كلامِ حاضرين متجاوزين، فكيف يسوغ أن يُفَرَّقَ هذا التفريقَ لغير حاجة؟".

وذكر رَحِمَهُ اللهُ أَنْ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ لَمَّا كَانُوا يَحْزَبُونَ عَلَى السُّورِ، "ولا يحزبون السورة الواحدة"، كانت عاداتهم "الغالبَةُ أنهم يقرؤون في الصلاة بسورة كاملة، وأما القراءةُ بأواخر السور وأوساطها فلم يكن غالباً عليهم...، ويكره اعتياد ذلك دون فعله أحياناً؛ لئلا يخرج عما مَضَتْ به السنة وعادةُ السلف من الصحابة والتابعين.

وإذا كان كذلك، فمعلومٌ أن هذا التحزيب والتجزئة -الذي حدث "في زمن الحجاج وما بعده، ورُوي أن الحجاج أمر بذلك، ومن العراق فشا ذلك، ولم يكن أهل المدينة يعرفون ذلك..."- "فيه مخالفةٌ للسنة أعظمُ مما في قراءة آخر السورة ووسطها في الصلاة، والمقصودُ أن التحزيب بالسورة التامة أولى من التحزيب بالتجزئة".


ثم إن هذه "التجزئة المحدثه لا سبيل فيها إلى التسوية بين حروف الأجزاء"، ولا سبيلَ فيها إلى التسوية بين أزمان قراءتها؛ "لأنَّ النطق بالحروف ينقسم إلى ترتيل وغير ترتيل، ومقادير المدّات والأصوات من القراء غير منضبطة، وقد يكون في أحد

الحزبين من حروف المد أكثر ممّا في الآخر، فلا تمكن مراعاة التسوية في النطق، ومراعاة مجرد الخط لا فائدة فيه؛ فإن ذلك لا يوجب تسوية زمان القراءة".

وإذا كان التحزيب على الحروف "إنما هو تقريبٌ لا تحديد، كان ذلك من جنس تجزئته بالسور، هو أيضاً تقريبٌ، فإن بعض الأسياب" - من تحزيب النبي ﷺ - "قد يكون أكثر من بعض في الحروف، وفي ذلك من المصلحة العظيمة بقراءة الكلام المتصل بعضه ببعض، والافتتاح بما فتح الله به السورة، والاختتام بما ختم به، وتكميل المقصود من كل سورة؛ ما ليس في ذلك التحزيب" الذي على الحروف.

ثم حُزِبَ رَحِمَهُ اللهُ الْقُرْآنَ عَلَى السُّورِ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ جُزْءًا مُتْقَابِرَةً؛ لِيَخْتَمَهُ الْقَارِئُ كُلَّ شَهْرٍ - كما أمر بذلك النبي ﷺ - عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَوْلًا -، عملاً على قياس تحزيب الصحابة، ولم يجعله ثلاثين جزءاً لئلا يفوت القارئ حظه من الختم إن كان الشهر تسعة وعشرين يوماً، وهذا من عظيم فقهه رَحِمَهُ اللهُ، ولم يجعل سورة البقرة جزءاً واحداً لطولها، بل جعلها جزأين، ولم يعينهما، وهذه مواضع أقترحها لابتداء الجزء الثاني:

- فَمَنْ شَاءَ ابْتَدَأَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أُنزِلَتْ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾، ففي صحيح البخاري أن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قرأ مرة في ركعة من البقرة بمئة وعشرين آية، فيكون قد وقف على الآية التي قبل هذه، وقصة بناء الكعبة ممهدة لأحكام القبلة، ثم تتوالى من بعدها أحكام الشرائع.
- ومن شاء ابتداء من قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ﴾، فمنها بتدئ آيات الفقه والأحكام، وما قبلها آيات الإيمان ولوازمه.



- ومن شاء ابتداءً من قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، وهذا الموضوع أقرب إلى منتصف السورة.
- ومن شاء ختم الورد الأول بآيات الحج عند آخر قول الله عز وجل: ﴿وَأَتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾، قال البقاعي رَحِمَهُ اللهُ (ت: ٨٨٥) في ((نظم الدرر في تناسب الآيات والسور)) بعد تفسيره هذه الآية: "وهنا تم ما أراد سبحانه وتعالى من بيان قواعد الإسلام الخمس: الإيمان والصلاة والزكاة والصوم والحج"، وحينئذ يكون هذا الجزء الأول أطول من الجزء الثاني، وكذلك ورد النبي ﷺ الأول أطول أوراده.

وهذا بيان تحزيبه رَحِمَهُ اللهُ:

الجزء	السور	الجزء	السور	الجزء	السور
١	نصف البقرة الأول	١١	هود	٢١	الأحزاب وسبأ وفاطر
٢	نصف البقرة الآخر	١٢	يوسف والرعد	٢٢	يس والصفات وص
٣	آل عمران	١٣	إبراهيم والحجر	٢٣	الزمر وغافر وفصلت
٤	النساء	١٤	النحل والإسراء	٢٤	من: الشورى إلى: الأحقاف
٥	المائدة	١٥	الكهف ومريم	٢٥	من: محمد إلى: الذاريات
٦	الأنعام	١٦	طه والأنبياء	٢٦	من: الطور إلى: الحديد
٧	الأعراف	١٧	الحج والمؤمنون	٢٧	جزء قد سمع
٨	الأنفال	١٨	النور والفرقان	٢٨	جزء تبارك
٩	التوبة	١٩	الشعراء والنمل والقصص	٢٩	جزء عم
١٠	يونس	٢٠	من: العنكبوت إلى: السجدة		

❁ تحزيب القرآن على السور في الصلاة:

إن صحَّ حديثُ أوسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في تسبيح القرآن، ففواتح السور هي مفتاح أسباع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ في أوراده كلَّ ليلة؛ إذ ليس في أوراده وردُّ أوله من أوساط السور أو من خواتيمها، وكان ﷺ لا يزيد في وتره في الليلة الواحدة على إحدى عشرة ركعة، ولا تسل عن حسنهنَّ وطولهنَّ، وربَّما كان كلَّ قيامه وترًا، وكان ربَّما أثر أن يقرأ البقرة في ركعة، وآل عمران في ركعة، والنساء في ركعة؛ وإلا حزَّبنَّ على الركعات فافتتح بعضها بأوساط سورٍ ورده، وهو ظاهرُ فعله ﷺ في سبعة الأول.

هذه صلاته ﷺ في قيام الليل، أمَّا صلاته في الفرائض، فلم يكن ﷺ يفتح الصلاة فيها إلا بفواتح السور، سواء قرأ في كلِّ ركعة سورة، أو قرأ السورة في ركعتين، وقد يفتح السورة ولا يتمُّها لعارضٍ؛ كما صحَّ عنه ﷺ أنه افتتح الصلاة مرَّةً بسورة ﴿المؤمنون﴾؛ فاعترضته سعةٌ عند ذكر موسى وهارون عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فركع.

• حكم افتتاح القراءة في الصلاة بغير فواتح السور:

يُباح افتتاح القراءة في الصلاة من أوساط السور وخواتيمها مطلقًا؛ في النفل والفرض، وفي صلاة الجماعة والقدِّ، هذا معتمد مذهب الإمام أحمد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وهو قول الجمهور، وعنه: يُكره مطلقًا، وعنه: تُكره المداومة، وقد مرَّ قريبًا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية لها، وهي أظهر، وذلك لأمرين:

الأول: لمخالفته سنة النبي ﷺ وعاداته وعادة أصحابه رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

والآخر: لأنَّ مطالع السور ومقاطعها وخواتمها مترابطةٌ متناسبة، فقد تعزَّب

بعض معاني السور العامة عمَّن اعتاد تفريقها.

ولهذا السبب وغيره استحبَّ الفقهاءُ مِنْ جميع المذاهب أن يقرأ الإمامُ في الصلوات المفروضة مِنْ حِزبِ سُبْعِ المِفْصَلِ، يقرأ في الفجر مِنْ طِوَالِ سورِهِ، وفي المغرب مِنْ قِصارِهِ، وفي الباقي مِنْ أوساطِهِ؛ لأنَّهُ ليس في القرآن سورة تُقرأ بتمامها في الصلاة، في ركعةٍ أو ركعتين، مع التخفيف على المأمومين إلا وهي مِنْ حِزبِ المِفْصَلِ.

وما رُوي عنه عليه السلام مِنْ الافتتاح بأوساط السور وخواتيمها ففي النفل فقط دون الفرض، وفي صلاته فذًّا دون صلاة الجماعة، وبآيات الإيمان والدعاء والذكر دون غيرها.

فصحَّ عنه عليه السلام أنه قرأ في سنة الفجر في الركعة الأولى بآية: ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ من البقرة، وفي الثانية إمَّا بآية: ﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾، أو بآية: ﴿أَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾، أو بآية: ﴿قُلْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا﴾، وكلُّها مِنْ آلِ عمران؛ تنويحًا مِنْه بينها، أو هو غلطٌ مِنْ الرواة.

وصحَّ عنه أنه عليه السلام قام ليلةً بآيةٍ مِنْ سورة المائدة يرددها حتى أصبح، والجواب: أنَّ سورة المائدة أول سورةٍ في وِردِهِ الثاني، فالذي يظهر أنه عليه السلام ابتداءً قيامه في تلك الليلة بهذا الوِرد؛ ولمَّا وصل إلى آخر سورة المائدة أكمل ليلته يردد تلك الآية حتى أصبح، وفي ترداده هذا أدركه أبو ذرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ راوي هذا الحديث، كما يظهر مِنْ سياق قصته، ثم إنَّه عليه السلام قضى بقيَّة وِردِهِ في النهار ولا بدَّ، كعادته عليه السلام إن فاتَهُ حِزْبُهُ أو بعضُهُ مِنْ الليل.

ففي ما وَرَدَ مِنْ افْتِتَاحِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ الْقِرَاءَةَ فِي الصَّلَاةِ بِأَوْسَاطِ السُّورِ

وخوايمها ثلاثة أمور:

الأول: أنه بآيات الإيمان والدعاء والذكر.

والثاني: أنه في صلاة نفل لا في فريضة.

والثالث: أنه ليس في صلاة جماعة.

وأما افتتاح القراءة بغير فواتح السور فمروي عن بعض الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ؛ في

((**كتب فقه الحنابلة**))، ولم أجده عند غيرهم، فلا يُكره إذن إن صح بثلاثة شروط:

الأول: أن يكون بخوايم السور، لا بأوساطها؛ إذ هو المروي عنهم، وهو رواية

عن الإمام أحمد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

الثاني: ألا تكون هذه الخوايم مرتبطة بما قبلها ارتباطاً ظاهراً يؤثر فصلها عنها

في معناها، كخوايم البقرة وآل عمران والفرقان والحشر ونحوها مما رُوي عنهم.

الثالث: ألا يداوم على الافتتاح بها.

وأستحب للقارئ أن يكون له عهد قريب بالسورة التي يريد الافتتاح

بخوايمها، قراءة أو تفكيراً؛ فإنَّ عهدَ الذهن معتبرٌ في استظهار سياق السورة، وعملها

في القلب.


• حكم ختم القرآن في الفرائض:

رُوي عن عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في ((**مسائل حرب الكرمانى**)) أنه كان يقرأ المفصل في

الفرائض على التأليف؛ اليوم سورة، وغداً التي تليها، وجوز الإمام أحمد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ هذا

في المفصل وغيره كما رواه حرب عنه، وجوز للقارئ أن يقرأ فيها من حيث انتهى

وردّه، وهذا كله إن كان افتتاح القراءة بأوائل السور وكانت قراءة السورة في صلاة



واحدة، سواء كانت في ركعة واحدة أو ركعتين، أما إن كانت قراءة السورة الواحدة في صلاتين أو في صلوات يومين؛ فإن كان مناط المسألة هو ترابط السورة لترابط المعاني، فينبغي ألا يُكره في صلاة الفذ، ولا في صلاة جماعة محصورة العدد، أما إن كانت الجماعة كبيرةً وغير محصورة كأن تكون في مسجدٍ في سوقٍ، أو على قارعة طريقٍ؛ فالعهد متعذرٌ، فقد يُكره لما فيه من المداومة على الافتتاح بأوساط السور.

وأما حكمُ ختم القرآن في الفرائض فمُرَكَّبٌ مِنَ المسألتين؛ مسألة قراءة القرآن على التأليف، ومسألة قراءة السورة الواحدة في صلاتين أو في صلوات يومين.

✽ التحزيب على الركوعات:

لَمَّا عَشَرَ النَّاسُ الْمَصَاحِفَ وَجَزَّوْهَا عَلَى الْحُرُوفِ وَأَمَسُوا يَصِلُونَ بِهَا فِي التَّرَاوِيحِ، غَيْرِ مَبَالِينِ بِمَعَانِي الْقُرْآنِ وَلَا بَتَدْبَرِهِ؛ وَضَعُ عُلَمَاءُ بَخَارَى فِي أَوَّلِ الْقُرْنِ الرَّابِعِ أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ تَحْزِيْبًا بَدِيْعًا لِلْقُرْآنِ؛ سَمَّوْهُ: «**رُكُوعَاتُ الْقُرْآنِ**» مُحْزَبِينَ بِهِ الْقُرْآنَ عَلَى مَعَانٍ قَصِيْرَةٍ مُكْتَمَلَةٍ؛ يُمَكِّنُ أَنْ يُقْرَأَ الْمَعْنَى الْوَاحِدُ مِنْهَا فِي رُكْعَةٍ، مُتَدَارِكِينَ بِذَلِكَ مَا اعْتَرَى الْمُحَارِبَ مِنَ الْفَسَادِ، وَالْأَفْهَامِ مِنَ الْاسْتَعْجَامِ.

وَأَوَّلُ مَنْ أَفْرَدَ مُؤَلَّفًا فِي تَحْزِيْبِ الْقُرْآنِ بِهَا -فِيْمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ- هُوَ الْإِمَامُ الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ هَاشِمُ بْنُ عَبْدِ الْغَفُورِ الْحَارِثِيِّ الْقُرَشِيِّ التَّيْمِيُّ رَحِمَهُ اللهُ (ت: ١١٧٤)، نَسَبُهُ لِمَدِيْنَةِ تَهَمَّ مِنْ بِلَادِ السَّنَدِ، وَاسْمُ كِتَابِهِ: «**تَحْفَةُ الْقَارِي بِجَمْعِ الْمَقَارِي**»، غَيْرَ فِيهِ مُصْطَلَحُ «**الرُّكُوعِ**» إِلَى «**الْمَقْرَأِ**»، وَوَضَعَ فِيهِ تَحْزِيْبًا نُسِبَ إِلَيْهِ مِنْ بَعْدِ.

وَقَدْ كَانَ رَحِمَهُ اللهُ مَمَّنْ جَدَّدَ عِلْمَ الْقِرَاءَاتِ وَالتَّجْوِيدِ فِي بِلَادِ الْهِنْدِ، كَمَا أَنَّ الشَّيْخَ وَلِيَّ اللَّهِ الدَّهْلَوِيَّ رَحِمَهُ اللهُ (ت: ١١٧٦) جَدَّدَ عِلْمَ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ وَرَوَايَتِهِ فِيهَا، وَكَانَ كِلَاهُمَا قَدْ رَحَلَ إِلَى الْمَدِيْنَةِ النَّبَوِيَّةِ وَقَرَأَ عَلَى الشَّيْخِ أَبِي طَاهِرِ الْكُورَانِيِّ رَحِمَهُ اللهُ (ت: ١١٤٥) وَعَلَى غَيْرِهِ مِنْ عُلَمَاءِ الْحَرَمَيْنِ.

وَلَمَّا تَأَخَّرِي عُلَمَاءُ الْهِنْدِ رُكُوعَاتٌ مُثَبَّتَةٌ فِي مِصْحَفِ شَرِكَةِ تَاجِ الْهِنْدِيِّ، الْمَطْبُوعِ بِبَلَاهُورِ سَنَةِ ١٣٥٤، بِإِشْرَافِ مِفْتِيِ الدِّيَارِ الْهِنْدِيَّةِ، وَرَأْسِ جَمْعِيَّةِ عُلَمَاءِ الْهِنْدِ بِدِهْلِي، الشَّيْخِ مُحَمَّدِ كَفَايَتِ اللَّهِ بْنِ عَنَايَتِ اللَّهِ الْحَنْفِيِّ (ت: ١٣٧٢)، وَمَعَهُ فَرِيْقَانِ لِلدِّرَاسَةِ وَالْمِرَاجَعَةِ مِنْ بَضْعَةِ عَشْرٍ عَالِمًا، وَهُوَ الْمِصْحَفُ الَّذِي طُبِعَ عَنْهُ مِصْحَفُ الْمَدِيْنَةِ النَّبَوِيَّةِ بِاسْمِ: «**مِصْحَفِ نَسْخِ تَعْلِيْقٍ**» وَهُوَ خَطٌّ جَمِيْلٌ يَجْمَعُ بَيْنَ خَطِّيِ النِّسْخِ وَالتَّعْلِيْقِ، يُكْتَبُ بِهِ فِي خِرَاسَانَ وَالْهِنْدِ وَمَا وَرَاءَهُمَا، وَيُسَمَّى عَلَى النَّحْتِ «**نَسْتَعْلِيْقٍ**».


وعلامة الركوع في هذا المصحف حرف: (ع) وتكتب حوله في كل موضع أرقام، ففوقه عدد هذا الركوع من ركوعات السورة، ووسطه عدد الآيات فيه، وتحتة عدده من ركوعات الجزء.



منزل ١

(مصحف المدينة النبوية نسخ تعليق)

تنبيه: حرف (ع) علامة في بعض المصاحف على تحزيب القرآن على عشر آيات، فيتنبه.



سورة انفثت مكية في خمس وعشرين آية
 بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 إِذَا السَّمَاءُ انْفَثَتْ وَأَذِنَتْ لِرَبِّهَا وَخَفَّتْ وَإِذَا الْأَرْضُ مُدَّتْ
 وَأَلْفَتْ مَا فِيهَا وَتَخَلَّتْ وَأَذِنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ
 إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَذًا فَمَا لِقَايَهُ فَاْمَأْمَنِ أُوتِيَ كِتَابَهُ
 بِمِثْقَلِ ذَرَّةٍ مِّنْ حَسَابٍ بَالِيسِيرًا وَيُنْقَلِبُ إِلَىٰ أَهْلِهِ مَسْرُورًا
 وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ فَمَسْوُومٌ يَدْعُوا شُورًا وَيَصِلَىٰ
 سَعِيرًا إِنَّهُ كَانَ فِي أَهْلِهِ مَسْرُورًا إِنَّهُ ظَنَّ أَن لَّنْ يَحُورَ
 بَلَىٰ إِنَّ رَبَّهُ كَانَ بِهِ بَصِيرًا فَلَا تُفْسِرُوا بِالْإِنشِقَاقِ وَالْيَلِيلِ
 وَمَا وَصَقِ وَالْقَعْرِ إِذَا اسْتَقَرَّ السَّقُّ لَنَزَكَ بِنِطْبَقًا عَن طَبَقِ
 فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ لَا يَسْجُدُونَ
 بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا يَكْتُمُونَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُوعُونَ فَلْيَسِّرْهُمْ بَعْدَ
 إِلِيمِ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ
 سورة البروج مكية في ثلثين وعشرين آية
 بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

خ


ع

خ

مجمع

خ

(مصحف بخط العلامة ملا علي القاري ت: «١٠١٤»، وقد رمز إلى تعشيريه وتخميسه بحرفي «ع» و «خ»)



❁ أنواع التحزيب على الركوعات:

إنَّ أوَّل ما وُضعت له هذه الركوعات أن كان يقرأ بها الإمامُ في قيام رمضان فيختم القرآنَ كاملاً فيه، فإنَّ عددها هو عددُ ركعات صلاة التراويح في جميع شهر رمضان، وصلاة التراويح عندهم عشرون ركعة لا ثماني ركعات، لكن لما اختلف في تحديد يوم ختم القرآن كانت أعدادُ الركوعات في القرآن على ثلاثة أنواعٍ مشهورةٍ من التحزيب بها:

❖ الركوعات البخارية:

قال الإمام السرخسي رحمته الله في **«المبسوط»**:

"وَحُكِيَ عن القاضي الإمام عماد الدين رحمته الله تعالى أن مشايخ بخارى جعلوا القرآنَ خمسمئة وأربعين ركوعاً...، وإنَّما سمَّوه ركوعاً على تقدير أنها تُقرأ في كل ركعة".

فإذا قرأ القارئُ بها في كلِّ ليلةٍ عشرين ركوعاً كان ختمه ليلة السابع والعشرين من رمضان.

❖ الركوعات الهندية:

خمسمئة وثمانية وخمسون ركوعاً، بحيث يكون ختم القارئِ بها ليلة التاسع والعشرين من رمضان، ولا أدري متى وُضعت.

وشرطها: ألا يكون الركوع الواحد أقلَّ من المقدار الواجب قراءته في الصلاة.

✦ الركوعات التتوية:


وهي التي وضعها الشيخ محمد هاشم التتوي، وعددها: أربعمئة وثمانون ركوعاً، في كل جزء من القرآن ستة عشر ركوعاً، فيكون ختم القارئ بها ليلة الرابع والعشرين من رمضان.

ولم تشتهر ركوعاته اشتهاً الركوعات البخارية والهندية.

ولو جعل تحزيبه أربعمئة ركوع، في كل جزء ثلاثة عشر ركوعاً؛ ليختم القارئ به ليلة العشرين، ووضع تحزيباً آخر ليختم القارئ ختمةً أخرى في العشر الأواخر؛ سواء جعلها في مئة وثمانين ركوعاً، في كل جزء ستة ركوعات أو سبعة؛ فيختم ليلة التاسع والعشرين، أو جعلها في مئة وثمانية وسبعين ركوعاً، في كل جزء خمسة ركوعات أو ستة؛ لكان أحسن من أن يختم ليلة الرابع والعشرين.

✦ تنبيه:

ومواضع الركوعات في السور أمرٌ اجتهاديّ، فثمّ مصاحف مخطوطة كثيرة مختلفة التواريخ؛ تختلف مواضع ركوعاتها عن هذه الركوعات الثلاثة المشهورة، فينبغي أن تُجمع وتُدرس ركوعاتها، فما زال موضوع الركوعات أنفاً لم يتصدّ له أحدٌ بالبحث والدرس والتنقيب.



❁ تحزيبٌ آخر على الركوعات:

ولقد وَقَفَنِي الشيخ الفاضل عمرُ و الشرقاويُّ حفظه الله ونفع به وبارك فيه على تحزيبٍ بعنوان: **«تحزيب مقترح للقرآن الكريم في قيام رمضان»**، حَزَبَهُ على الأيام الشيخُ المقرئ إبراهيم بن سعيد الدوسريِّ، وحَزَبَهُ على الركوعات الشيخُ محمد السديس، ثمَّ نَقَّحَ تحزيب الركوعات الشيخُ علي بن سعيد الغامديِّ المكيِّ، وقال لي الشيخُ عمرو: "وقد اخترتُه، وهو في غاية الدقَّة والحُسن".

ويَعْيِبُهُ أَنَّهُ صُنِعَ على عشر ركعاتٍ في الليلة، لا على عشرين، ولذا لم يُحَزَّبْ مِنْهُ على السور أوَّلُ سُبْعَيْنِ مِنَ الْقُرْآنِ، ومخالفةٌ ما استقرَّ عليه الصحابةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، واتفقت عليه المذاهب، وما كان عليه المسلمون قرونًا شديدًا، وقد روى ابنُ أبي شيبة عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى حِينَ صَلَّاهَا عِشْرِينَ رَكْعَةً.


وممَّا اشْتَهَرَ عَنِ الشَّيْخِ ابْنِ غَدِيَّانٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَشَدُّ النُّكَيْرَ عَلَى مَنْ يَزْعَمُ أَنَّ السَّنَةَ فِي التَّرَاوِيحِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً وَيَبْدَعُ الْعِشْرِينَ، وكان يوصي بالركوعات الهندية، وهي ركوعاتٌ حسنةٌ في الجملة، قل أن يُنْكَرَ مِنْهَا شَيْءٌ، كما قال الشيخُ مساعد الطيار في كتابه **«المحرر في علوم القرآن»**.

وقد أحسن القائمون على **«مصحف الكويت»** الذي طُبِعَ فِي السُّودَانِ بِخَطِّ الشَّيْخِ عَثْمَانَ طَهُ بِتَحْزِيْبِهِ عَلَى هَذِهِ الرُّكُوعَاتِ الْهِنْدِيَّةِ، كما أحسنوا بتحزيبه أسباعًا على تحزيب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فجزاهم الله خيرًا.



وَلَقَدْ

(مصحف الكويت بخط عثمان طه، وقد حُزِبَ بالأسباع والركوعات)



✽ حاجة الناس اليوم لهذه الركوعات:

معلومٌ أنه كما يُستحبُّ للإمام أن يُسمع الناس القرآنَ كلّهُ في التراويح؛ فإنه يُستحبُّ له -وبلا ريب- أن يُسمعهموه غَضًّا طرِيًّا كما أنزل، يَلِيْنُ به قلوبهم بتحزينه وترجيعة، ويزيد به إيمانهم بتلاوته وتحبيره، ويزينه لهم بصوته وأدائه، غيرَ محرّفٍ له بوقفه وابتدائه، وذلك تفسيره بمجرد عَرْضه واستماعه، إذ ليست القراءة المفسّرة هي التمهل في قراءة الكلمة عن سائر جملتها، ولا التكلّف بتمضغ حروفها، كما يفعله بعضهم، **وإنما القراءةُ المفسّرةُ هي: توخي المعاني بحسن الصوت والأداء، مع صحّة الوقف والابتداء.**

ولئن فرّط الإمام في الجانب المكتسب من تحسين صوته، وفرّط في تجويد أدائه من تعلّم لأحكام العربية والإفصاح بمخارج حروفها، وفرّط في أحكام الوقف والابتداء في الجمل لكثرتها، وسيفرّط في التوثق ممّا يتبادرُ إلى فهمه من المعاني - وسيشير إذن لا محالة بصوته إلى معانٍ غير مُرادّة-، لئن فرّط في ذلك كلّهُ؛ أفلا ينفع نفسه، ويرحم من اتّمم به فينظر قبل الصلاة هنيهةً في تحزيب ما سيقروّه فيها على الركعات والأيام، مراعيًا المعاني قبل المقادير؟!!

وإذ كان أمير المؤمنين عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يقول: "لا يبيع في سوقنا إلا من تفقه في الدين"، فأقول: لا يصلّ في محاربينا إلا من تفقه في العربية والدين؛ صيانةً للقرآن، وعصمةً له من المعاني الفاسدة المترتبة على الإخلال بأحكام الوقف والابتداء، وبمواطن الركوع.

وتحزيبُ القرآن على الركوعات - وإن كان مشتهداً في بلاد الهند وخراسان وما وراء النهر - لم يشتهر في بلاد العرب، فلم يحزبوا عليه مصاحفهم، ولا اعتمده قراؤهم، ولا حفظ عليه طلابهم؛ استغناءً بعربية ألسنتهم بالأمس، وبعروبة أنسابهم اليوم.

لكن لا يخفى على أحد اليوم فسادُ تحزيب كثيرٍ من الأئمة لركوعاتهم في الفرائض، وفي صلاة التراويح وغيرها، يحزبون ركوعاتهم على الصفحات والأجزاء وأنصافها وأرباعها، بل وكيف ما اتفق، ملتفتين عن تمام المعاني والقصاص، بل غير مباليين بالمعاني البتة؛ فينصرفون من صلاتهم تاركين نفس العالم بالمعنى متعلقة، ونفس الجاهل به على معنى فاسدٍ أو ناقصٍ مستقرّة.

وليس هذا من تعظيم القرآن في شيء؛ يركع أحد أئمة مسجدٍ من أكبر مساجد المسلمين خاتمة صلاة التراويح على الموضع المحتدم من قول السحرة لفرعون: ﴿فَأَقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ إِنَّمَا تَقْضِي هَذِهِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ (٧٢) وقد كانت الأعناق إليه مشرّبة، والقلوب إلى الموعظة التي بعد القصة متهيّئة، ثم يفتح الإمام الذي بعده - وهو حبيبٌ إليّ - القراءة في صلاة القيام بتكملة قولهم: ﴿إِنَّا آمَنَّا بِرَبِّنَا لِيَغْفِرَ لَنَا خَطِيئَاتِنَا وَمَا أَكْرَهْتَنَا عَلَيْهِ مِنَ السِّحْرِ وَاللَّهُ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ (٧٣).

ولا أدري كيف طاعت الإمام الأول نفسه فرقع قبل أن يختم القصة، وإذ قدر الله عليه ذلك ففعل - وأنا أعلم لم فعل -؛ فلم لم يرجع الآخر إلى أول الصفحة حيث ابتدأت أحداث يوم الزينة؟ أمّا هذا الموضع الذي اختاراه فإن الوقف عليه والابتداء منه لا يسوغ في تسليمه واحدة، فكيف به في صلاتين، وبقراءة إمامين؟!!

ويختم غيرهما صلاة عشاء في نفس المسجد عند قول الله عزَّوَجَلَّ: ﴿قَالَ أَحْسُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ﴾، وأكمل الركعتين الآخرين بعدها متتداً كأن لم يصنع شيئاً، ويفتتحها رابع في نفس المسجد أيضاً بقول إبليس: ﴿قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾؛ في بترٍ شنيعٍ للقصة تنبو عنه النفوس والمسامع، نسأل الله العافية.

ولم أرد تشنيعاً ولا تشديداً، ولو استقصيتُ وقوفهم وابتداءاتهم العجيبة في تراويح سنة واحدة وفرائضها لبلغت مواضع عديدة، ولكن تكفي هذه الأمثلة الثلاثة في وصف الواقع، وفي الدلالة على ما وراءها مما تركتُ ذكره.

ولنا في عباد بن بشر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صاحب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إسوة حسنة، حين كان ربيئة جيش رسول الله ﷺ منصرفه من أحد أيامه، كما رواه الإمام أحمد وأبو داود، وفيه أنه رُمي بسهم وهو يصلي، فنزعه وثبت قائماً، لم يقطع صلاته ولم ينصرف منها، حتى رُمي بثلاثة أسهم، ثم ركع وسجد وقد أثختته الجراح، فأهَبَّ عمار بن ياسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وكان صاحبه في كلاءة الجيش، فلما رأى عمارُ الدماء، قال: سبحان الله، ألا أهبتني، فقال له عباد: "كنتُ في سورة أقرؤها؛ فلم أحب أن أقطعها حتى أنفذها، فلما تابع الرمي - أي الرامي المشرك - ركعتُ، فأريتُك وايمُ الله لولا أن أُضَيِّعُ ثغراً أمرني رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بحفظه لقطع نفسي قبل أن أقطعها أو أنفذها".

فهذا المحبُّ للقرآن المعظمُ له رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والذي نرجوه من الأئمة في محاربنا أهونُ من قطع أنفاسهم وإراقة دمائهم.

* توصيات:

✧ **ولذا فإني أدعو العلماء في مجامع طباعة المصاحف إلى تحزيب المصاحف بالسور، وإلى دراسة هذه الركوعات الهندية، وتنقيحها وتصحيحها، وتحزيب السور بنحوها؛ تبيانا لمعاني القرآن الكريم العامة، ووعونا للأئمة، ورحمة بالمؤمنين.**

✧ **وأدعو العلماء المفسرين، ومحققى كتب التفسير، ودور النشر، إلى طباعة كتب التفسير ذوات المجلدات على السور لا الأجزاء.**

✧ **وأدعو كذلك القائمين على إذاعات القرآن الكريم إلى تحزيب ما يبثونه من التلاوات على السور ومعانيها، لا على الأجزاء وأرباعها.**

✧ **وأحضّر معلمي القرآن على العناية بمعانيه العامة، وتعليمها الطلاب بتحفيظهم القرآن عليها، لا على الصفحات، ومراجعتهم له على السور، لا على الأجزاء، ومن حفظ كل يوم ركوعاً من الركوعات الهندية ختم القرآن في سنتين.**


أسأل الله العظيم بمنه وكرمه أن يجعلنا من أهل كتابه الذين هم أهلُه وخاصّته، وأن يجعلنا ميسّرين ليسرى وإليها ميسّرين مبشّرين، ونعوذ به أن يُيسّر للعسرى أو أن نكون مُعسّرين منفرّين، وأن يجعلنا هداة مهتدين، غير خزايا ولا مفتونين، مصلّين ومسلّمين، في كلّ آنٍ وحين، على خاتم الأنبياء والمرسلين ﷺ، وآخرُ دعوانا أن:

الحمد لله رب العالمين.

وكتبه الفقير إلى رحمة ربه الباري


علي بن الحسن العامري

٢٤/رمضان/١٤٤٥



✽ مرفقات:

- ✽ ((مصحف شركة تاج الهندية)) المطبوع بمجمع المدينة النبوية: (<https://n9.cl/22t9v4>)
- ✽ ((مصحف الكويت)) بخط الشيخ عثمان طه المطبوع بالسودان: (<https://n9.cl/eeyuu>)
- ✽ ((مصحف التفصيل الموضوعي)) المطبوع بدار الفجر الإسلامي: (<https://n9.cl/8yexv>)
- ✽ كتاب ((تحفة القاري بجمع المقاري)) للشيخ العلامة محمد هاشم بن عبدالغفور الحارثي القرشي السندي التتوي رَحْمَةُ اللهِ، بتحقيق الشيخ المقرئ الفاضل عبدالقيوم بن عبدالغفار السندي، حفظه الله ونفع به: (<https://n9.cl/mmrncn>)
- ✽ وللشيخ عبدالقيوم عنايةً بتحقيق مؤلفات التتوي، وله كتابٌ في الباب بعنوان ((مصطلح الركوع في المصاحف)): (<https://n9.cl/lnhu0j>)
- ✽ كتاب ((تجزئة القرآن الكريم: الإشكالات والحلول)) للشيخ الكريم محمود بن عبدالجليل روزن، وهو قراءة في تاريخ التجزئة وإشكالاتها، ومقترحات تطويرها وتحسينها، مع طرح مقترح جديد، وقد اتصلتُ به فأفادني إفادات نفيسة، وهذا كتاب آخر له في نفس الباب بعنوان: ((تأصيل علم تجزئة القرآن الكريم)): (<https://n9.cl/014ab>)
- ✽ كتاب ((دراسة تقويمية لمواضع أجزاء القرآن الكريم)) للشيخ القدير ياسر بن إسماعيل راضي، وهو بحث منشور في مجلة البيان، وقد أهداني ابنه الشيخ المهندس أنس نسخة إلكترونية منه فجزاه الله خيرًا: (<https://n9.cl/sso8q>)
- ✽ وللشيخ أحمد بن العربي سرشال الجزائري كتاب بعنوان: ((تجزئة القرآن وأثرها في المبنى والمعنى والحفظ)) ولم أقف عليه، لكن اطلعت على نصوصٍ منه في الكتابين السابقين.
- ✽ ((تخريب مقترح للقرآن الكريم في قيام رمضان)) صنع الشيخين إبراهيم الدوسري ومحمد السديس، وتنقيح الشيخ علي بن سعيد الغامدي: (<https://n9.cl/mwh07>)



@NBAO_N7